جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

نائب رئيس مجلس الوزراء
للشئون الاقتصادية
ووزير المالية

قرار وزير المالية
رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠١١

وزير المالية

- بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣، والقوانين المعدلة له ، ولائحته التنفيذية،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٣ بإنشاء وتحديد فروع الجمارك،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر الجمركية ،
- وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ باعتبار ميناء ماكديرموت سابقاً (الشرقيون حالياً) دائرة جمركية مؤقتة لمدة عام ابتداءً من ٢٠٠٤/٥/٢٨ وحتى ٢٠٠٥/٥/٢٧،
- وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٥ بمد العمل بالقرار رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ لمدة عام ابتداءً من ٢٠٠٥/٥/٢٧ وحتى ٢٠٠٦/٥/٢٦،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦ بمد العمل بالقرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٥ لمدة عام ابتداءً من ٢٠٠٦/٥/٢٧ وحتى ٢٠٠٧/٥/٢٦،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧ بمد العمل بالقرار رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦ ابتداءً من ٢٠٠٧/٥/٢٧ وحتى ٢٠٠٩/١٠/١٧،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بمد العمل بالقرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧ لمدة ستة أشهر تبدأ من ٢٠٠٩/١٠/١٧ وحتى ٢٠١٠/٤/١٦،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٠ بمد العمل بالقرار رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩ لمدة ستة أشهر تبدأ من ٢٠١٠/٤/١٧ وحتى ٢٠١٠/١٠/١٦،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٥ لسنة ٢٠١١ بمد العمل بالقرار رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٠ لمدة سنة واحدة تبدأ من ٢٠١٠/١٠/١٧ وحتى ٢٠١١/١٠/١٦ ،
- وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠٠٤/١/٥،
- وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على تجديد عقد استخدام شركة الشرقيون للبتروكيماويات لرصيف الغاز (ماكديرموت) بمحافظة السويس،

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية

نائب رئيس مجلس الوزراء
للشئون الاقتصادية
ووزير المالية

- وعلى موافقة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر بتجديد الترخيص الصادر لشركة الشرقيون للبتروكيماويات باستغلال جزء من الرصيف البحرى الكائن بمنطقة العين السخنة على ساحل البحر الأحمر فى استقبال غاز البروبلين المسال اعتباراً من ٢٠١١/١٠/١٧ وحتى ٢٠١٢/١٠/١٦،
- وعلى طلب شركة الشرقيون للبتروكيماويات المؤرخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن تجديد قرار الدائرة الجمركية للميناء المذكور،
- وعلى كتاب محافظة السويس الموجه لهيئة موانئ البحر الأحمر بموافقتها على تجديد استغلال رصيف الغاز ماكديرموت سابقاً لصالح شركة الشرقيون للمشروعات الصناعية لمدة أربع سنوات تبدأ من ٢٠٠٩/١٠/١٦ بناء على موافقة رئيس مجلس الوزراء،
- وعلى كتاب الإدارة العامة للحماية المدنية المؤرخ ٢٠١٠/١١/٢٤ والذى يفيد استيفاء الشركة لكافة اشتراطات أمن الحريق السابق وضعها،
- وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك .

قـــرر

(المادة الأولى)

يتم مد العمل بقرار وزير المالية رقم ٥٥ لسنة ٢٠١١ الصادر باعتبار ميناء ماكديرموت سابقاً – الشرقيون حالياً – دائرة جمركية بغرض استقبال غاز البروبلين المسال باسم شركة الشرقيون للبتروكيماويات لمدة سنة واحدة تبدأ من ٢٠١١/١٠/١٧ وحتى ٢٠١٢/١٠/١٦ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس مجلس الوزراء
للشئون الاقتصادية
ووزير المالية

د. حازم الببلاوى

صدر فى ١٥/١١/٢٠١١